

٣- وتوصي الأمين العام ، تعزيزاً لأهداف قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٥٧ (الدورة ٤٥) ، بإجراء المشاورات المناسبة على الصعيد التقني، في اقرب وقت ممكن مع ممثلي الوكالات المتخصصة والمنظمات الاخرى المعنية باعداد ونشر المواد الاعلامية ، بغية تقصي افضل الوسائل لتنسيق وتركيز النشاطات الرامية الى دعم اهداف عقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

٤- وتلتزم من الأمين العام التشاور مع المنظمات غير الحكومية المختصة ، ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمصنفة في الفئتين الاولى والثانية ، او المدرجة في ' القائمة ' بشأن الطرق التي يمكن بها لتلك المنظمات تأييد الاهداف الاقتصادية والاجتماعية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثاني ، لاسيما تعبئة الرأي العام ؛

٥- وتبحث الحكومات على النظر ، في ضوء ظروفها الخاصة ، في انشاء هيئات قومية جديدة ترمي الى تعبئة الرأي العام او في تقوية الهيئات القائمة ، وعلى القيام ، كتدبير طويل الاجل ، بتوجيه مناهج التعليم توجيهها متزايدة نحو الانماء .

الجلسة العامة ١٨٣٢
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ٢٥٦٨ (الدورة ٢٤)
التعديل المقترح للنظام الداخلي
للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

ترجيء الى اجل غير مسمى النظر في التعديل المقترح للنظام الداخلي للجمعية العامة ، والذي اوصى به المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٣٧٤ (الدورة ٤٥) المتخذ في ٢ آب (اغسطس) ١٩٦٨ .

الجلسة العامة ١٨٣٢
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

القرار ١٢٥٦٩ (الدورة ٢٤)
التدابير الخاصة التي يلزم اتخاذها لصالح
البلدان المتنامية غير السـاخـلية

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٠٨٦ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ بشأن التجارة العابرة (الترانزيت) للبلدان غير الساحلية ،
وان تشير كذلك الى القرار ١١ (الدورة ٢) المؤرخ في ٢٣ آذار (مارس) ١٩٦٩ والذي اتخذته مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ، في دورته الثانية ، بشأن المشاكل الخاصة للبلدان غير الساحلية (١) ،

وان تحيط علما بالقرار ٥٠ (الدورة ٨) المؤرخ في ٤ شباط (فبراير) ١٩٦٩ (٢) والذي اتخذته مجلس التجارة والاقتصاد في دورته الثامنة ، ودعي فيه الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد الى عقد فريق من الخبراء لاجراء دراسة شاملة للمشاكل الخاصة التي ينطوي عليها تعزيز التبادل التجاري والاقتصادى للبلدان المتنامية غير الساحلية ؛

١- ترحب بالاتفاق الذى تم الوصول اليه في مجلس التجارة والاقتصاد والذي يقضي بتدابير محدودة لصالح البلدان المتنامية غير الساحلية توضع في اطار مساهمة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد في الاستراتيجية الانمائية الدولية ؛

٢- وتلتزم من المجلس ان يقوم ، مستندا خاصة الى التقرير الذى يقدمه فريق الخبراء ، بالنظر في اتخاذ التدابير العملية اللازمة لتنفيذ جميع احكام القرار ١١ (الدورة ٢) الذى اتخذته مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ؛

٣- وتحث جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، ولا سيما البلدان النامية ، على الاشتراك بصورة ايجابية في وضع تلك التدابير المحددة ؛

٤- وتحث كذلك جميع الدول الاعضاء ، التي دعيت الى ان تصبح اطرافا في اتفاقية التجارة العابرة للدول غير الساحلية (٣) ، المعقودة عام ١٩٦٥ ، والتي لم تفعل ذلك بعد ، الى تقصي امكانيات التصديق على تلك الاتفاقية او الانضمام اليها ، وإلى العمل على انفاذها في اقرب موعد ممكن .

الجلسة العامة ١٨٣٢

١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

-
- (١) ' اعمال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والاقتصاد ، الدورة الثانية ' ، المجلد الاول و Corr.1 و Corr.3 و Add.1 و Add.2 ، ' التقرير والمرفقات ' (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع : E.68.II.D.14) ، ص ٣٠ .
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والعشرون ، الملحق رقم ١٦ (A/7616) ، ص ٧٢ .
- (٣) الامم المتحدة ، ' مجموعة المعاهدات ' ، المجلد ٥٩٧ (١٩٦٧) ، الرقم ٨٦٤١ .